

تفسير البحر المحيط

@ 42 @ وحكى الزمخشري عن نافع أنه قرأ { عَلاَيْكُمْ ° أَرْفُسَكُمْ ° } بالرفع وهي قراءة شاذة تخرج على وجهين : أحدهما يرتفع على أنه مبتدأ وعليكم في موضع الخبر والمعنى على الإغراء ، والوجه الثاني أن يكون توكيداً للضمير المستكن في { عَلاَيْكُمْ ° } ولم تؤكد بمضمر منفصل إذ قد جاء ذلك قليلاً ويكون مفعول { عَلاَيْكُمْ ° } محذوفاً لدلالة المعنى عليه والتقدير عليكم أنفسكم هدايتكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ، وقرأ الجمهور { لَا يَضُرُّكُمْ ° } بضم الضاد والراء وتشديدها ، قال الزمخشري : وفيه وجهان أن يكون خبراً مرفوعاً وينصره قراءة أبي حيوه { لَا يَضُرُّكُمْ ° } وأن يكون جواباً للأمر مجزوماً وإنما ضمت الراء اتباعاً لضمه الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة والأصل لا يضركم ويجوز أن يكون نهياً انتهى . وقرأ الحسن بضم الضاد وسكون الراء من ضار يضر ، وقرأ النخعي بكسر الضاد وسكون الراء من ضار يضر وهي لغات . .

{ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ ° جَمِيعاً ° فَيُنْذِرُكُمْ ° بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ° } أي مرجع المهتدين والضالين وغلب الخطاب على الغيبة كما تقول أنت وزيد تقومان وهذا فيه تذكير بالشر وتهديد بالمجازاة . .

{ تَعْمَلُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ° شَهَادَةٌ ° بَيِّنَةٌ ° إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ ° الْمَوْتُ ° حِينَ الْوَصِيَّةِ ° اثْنَانِ ° } روى البخاري وغيره عن ابن عباس قال : كان تميم الداري وعدي يختلفان إلى مكة فخرج معهما فتى من بني سهم فتوفي بأرض ليس فيها مسلم فأوصى إليهما فدفعاً تركته إلى أهله وحبساً جاماً من فضة مخصوصاً بالذهب فاستحلفهما ، وفي رواية فحلفهما بعد العصر النبي صلى الله عليه وسلم) (ما كتمتا ولا اطلعتما) ثم وجد الجام بمكة فقالوا اشتريناه من عدي وتميم فجاء الرجلان من ورثة السهمي فحلفا أن هذا الجام للسهمي ولشهادتنا أحق من شهادتهما ، وما اعتدينا قال : فأخذ الجام وفيهم نزلت الآية ، قيل والسهمي هو مولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مريم وأن جام الفضة كان يريد به الملك وهو أعظم تجارته وأن عدياً وتميماً باعاه بألف درهم واقتسماها ، وقيل اسمه بديل بن أبي مارية مولى العاصي بن وائل السهمي وأنه خرج مسافراً في البحر إلى أرض النجاشي . وأن إناء الفضة كان وزنه ثلثمائة مثقال وكان مموضهاً بالذهب قال فقدموا الشام ، فمرض بديل وكان مسلماً الحديث . وذكر أبو عبد الله بن الفضل أن ورثة بديل قالوا لهما ألستما زعمتما أن صاحبنا لم يبع شيئاً من متاعه ، فما بال هذا الإناء معكما وهو مما خرج صاحبنا به وقد حلفتما عليه قالوا إنما كنا ابتعناه منه ، ولم يكن

لنا عليه بينة فكرهنا أن نقر لكم فتأخذه منا وتسألوا عليه البينة ولا نقدر عليها
فرفعوهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) فنزلت انتهى . وفي رواية قال تميم فلما أسلمت
بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم) المدينة تأثمت من ذلك فأتيت أهله وأخبرتهم الخبر
وأدبت لهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها فأتوا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فسألهم البينة فلم يجدوا ما أمروا به فأمرهم أن يستحلفوه بما يقطعه به على أهل